

آليات الرقابة البرلمانية في الأنظمة النيابية (دراسة مقارنة)

م.م. حسين علي حسين

طالب دكتوراه بجامعة طهران برديس فارابي بايران

أ.م.د. علي مشهدي أستاذ مساعد في جامعة قم

Parliamentary oversight mechanisms in parliamentary systems (comparative study)

A.p. Ali Mashhadi

Assistant Professor of QOM University

E-mail: Droitenviro@gmail.com

المخلص

تعتبر الرقابة البرلمانية حجر الزاوية في الأنظمة الديمقراطية، حيث تمثل آلية أساسية لضمان مساءلة الحكومة وتوجيه أعمالها بما يخدم المصلحة العامة. في ظل التنوع الكبير في الأنظمة السياسية حول العالم، تتباين آليات وممارسات الرقابة البرلمانية بشكل ملحوظ، ويهدف هذا البحث إلى دراسة مقارنة لآليات الرقابة البرلمانية في الأنظمة النيابية، وذلك من خلال تحديد مفهوم الرقابة البرلمانية سنتناول في البداية تعريف الرقابة البرلمانية وأهدافها وأهميتها في ضمان الحوكمة الرشيدة، وتحليل آليات الرقابة البرلمانية المتنوعة، وسنقوم بتحليل مجموعة واسعة من الآليات التي تستخدمها البرلمانات لممارسة الرقابة على الحكومة، مثل الاستجوابات، واللجان البرلمانية، ومناقشة التقارير الحكومية، وغيرها، مقارنة بين الأنظمة النيابية المختلفة، وسنقارن بين كيفية تطبيق هذه الآليات في أنظمة نيابية مختلفة، مثل النظام الجزائري والعراقي واللبناني، وذلك لتحديد أوجه التشابه والاختلاف، وتقييم فعالية هذه الآليات، حيث سنقوم بتقييم مدى فعالية هذه الآليات في تحقيق أهداف الرقابة البرلمانية، وكشف أي تحديات أو عوائق تواجهها، كما تكمن أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على دور البرلمان في ضمان الشفافية والمساءلة في الأنظمة الديمقراطية، وتقديم رؤى جديدة حول كيفية تطوير آليات الرقابة البرلمانية لتعزيز الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد. كما سيساهم هذا البحث في تعزيز الحوار الأكاديمي والسياسي حول أهمية الرقابة البرلمانية في بناء مجتمعات ديمقراطية قوية.

الكلمات المفتاحية: الآليات الرقابية، الرقابة البرلمانية، الأنظمة النيابية.

Abstract

Parliamentary oversight is the cornerstone of democratic systems, as it represents a basic mechanism for ensuring government accountability and directing its actions in a manner that serves the public interest. In light of the great diversity of political systems around the world, the mechanisms and practices of parliamentary oversight vary significantly. This research aims to conduct a comparative study of parliamentary oversight mechanisms in parliamentary systems. By defining the concept of parliamentary oversight, we will first address the definition of parliamentary oversight, its objectives, and its importance in ensuring good governance, and analyze the various parliamentary oversight mechanisms. We will analyze a wide range of mechanisms used by parliaments to exercise oversight over the government, such as interpellations, parliamentary committees, and discussion of government reports, among others, comparing different parliamentary systems. We will compare how these mechanisms are applied in different parliamentary systems, such as the Algerian, Iraqi, and Lebanese systems, in order to identify similarities and differences, and evaluate the effectiveness of these mechanisms. We will evaluate the effectiveness of these mechanisms in achieving the goals of parliamentary oversight, and reveal any challenges or obstacles they face. The importance of this research also lies in shedding light on the

role of parliament in ensuring transparency and accountability in democratic systems, and providing new insights on how to develop parliamentary oversight mechanisms to enhance good governance and combat corruption. This research will also contribute to enhancing academic and political dialogue on the importance of parliamentary oversight in building strong democratic societies.

Key words: Oversight mechanisms, Parliamentary oversight, Parliamentary systems.

المقدمة

تعد الرقابة البرلمانية حجر الزاوية في الأنظمة الديمقراطية، فهي الآلية التي تضمن مساءلة السلطة التنفيذية وحمايتها من الانحراف عن مسارها الصحيح. إن الاهتمام بدراسة آليات الرقابة البرلمانية لا ينبع فقط من أهميتها النظرية في ترسيخ مبادئ الشفافية والمساءلة، بل يتجاوز ذلك إلى أهميتها العملية في ضمان حسن سير العمل الحكومي وحماية مصالح المواطنين. تتباين آليات وممارسات الرقابة البرلمانية من نظام سياسي لآخر، متأثرة بعوامل تاريخية وثقافية وسياسية مختلفة. وتبرز أهمية المقارنة بين الأنظمة النيابية المختلفة لفهم أوجه القوة والضعف في كل نظام، واستخلاص الدروس والعبر لتطوير الأداء البرلماني، وتعتبر الدول العربية، ومنها الجزائر والعراق ولبنان، من الدول التي شهدت تحولات سياسية كبيرة في العقود الأخيرة، مما أثر بشكل مباشر على أداء المؤسسات البرلمانية وعلى طبيعة الرقابة التي تمارسها. ففي ظل التحولات الديمقراطية التي شهدتها هذه الدول، برزت أهمية تعزيز دور البرلمانات في الرقابة على السلطة التنفيذية، ومحاسبتها على أي تجاوزات أو تقصير.

أولاً. أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في جملة من الأمور، ويمكن ذكرها عبر النقاط الآتية:

١. تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد: تقوم آليات الرقابة البرلمانية بالمساهمة في زيادة مستوى الشفافية والمساءلة في العمل الحكومي، مما يحد من احتمالات الفساد.
٢. تعزيز الديمقراطية: تساهم آليات الرقابة البرلمانية في تعزيز مبدأ الديمقراطية من خلال تمثيل الشعب والمساءلة أمامه.
٣. تحقيق التوازن بين السلطات: تساعد آليات الرقابة البرلمانية في تحقيق التوازن بين سلطات الدولة وضمان عدم تجاوز أي سلطة لصلاحياتها.
٤. تعزيز فعالية القرارات الحكومية: لآليات الرقابة البرلمانية أن تساهم في تحسين جودة القرارات الحكومية من خلال البحث والتدقيق. هذه بعض الأسباب التي تجعل البحث حول هذا الموضوع ذو أهمية بالغة.

ثانياً. مشكلة البحث

تعتبر الرقابة البرلمانية حجر الزاوية في الأنظمة الديمقراطية، فهي الآلية التي تضمن مساءلة السلطة التنفيذية وحمايتها من الانحراف عن مسارها الصحيح. ومع ذلك، تختلف آليات وممارسات الرقابة البرلمانية من نظام سياسي لآخر، متأثرة بعوامل تاريخية وثقافية وسياسية مختلفة، كما ان إشكالية البحث تكمن في تحديد مدى فعالية آليات الرقابة البرلمانية في تحقيق أهدافها، وكيف تتأثر هذه الفعالية بالعوامل الداخلية والخارجية لكل نظام. وتحديداً في سياق الدراسة المقارنة للأنظمة النيابية في الجزائر والعراق ولبنان، فإن الإشكالية تتمثل في:

- ١- إلى أي مدى تساهم آليات الرقابة البرلمانية في هذه الدول في تحقيق مبدأ الفصل بين السلطات وضمان الحوكمة الرشيدة؟
- ٢- ما هي العوامل التي تعزز أو تعيق فعالية الرقابة البرلمانية في كل من هذه الدول؟
- ٣- ما هي أوجه التشابه والاختلاف في آليات وممارسات الرقابة البرلمانية بين هذه الأنظمة؟
- ٤- كيف يمكن تطوير آليات الرقابة البرلمانية في هذه الدول لضمان مساءلة الحكومة وحماية مصالح المواطنين؟

ثالثاً. منهج البحث

تعتبر منهجية البحث المقارنة عن آليات الرقابة البرلمانية في الأنظمة النيابية ذات أهمية بالغة، حيث تساهم في تحديد الإطار العام للدراسة، واختيار الأدوات المناسبة لجمع وتحليل البيانات، وبالتالي الوصول إلى نتائج دقيقة وموثوقة، وتعتبر المنهجية المقارنة أداة قوية لفهم آليات الرقابة البرلمانية في الجزائر والعراق ولبنان، ومن خلال تطبيق هذه المنهجية، يمكننا تحديد نقاط القوة والضعف في هذه الآليات، وتقديم توصيات عملية لتحسين أدائها.

رابعاً. هيكلية البحث

تنقسم هيكلية البحث إلى مقدمة ومبحثين، وخاتمة، وقد اشتملت على أهم النتائج والتوصيات، وقد جاءت على النحو الآتي:

المبحث الأول: الإطار النظري والقانوني للرقابة البرلمانية

تعد الرقابة البرلمانية ركيزة أساسية في أي نظام ديمقراطي، فهي الآلية التي تضمن مساءلة السلطة التنفيذية عن أعمالها، وتضمن التزامها بالقانون والدستور، وتحقيق المصالح العامة للمواطنين. وبالتالي، فإن دراسة الإطار النظري والقانوني لهذه الرقابة تعتبر أمراً بالغ الأهمية لفهم آليات عمل النظام السياسي، وتقييم أدائه، ويهدف هذا البحث إلى تقديم تحليل شامل لمفهوم الرقابة البرلمانية وأهدافها ومبادئها، بالإضافة إلى استعراض الإطار القانوني المنظم لهذه الرقابة في الدول الثلاث التي سيتم مقارنتها في هذا البحث. وسيتم ذلك من خلال تناول المطلبين التاليين:

المطلب الأول: المفهوم النظري للرقابة البرلمانية

في هذا المطلب، سيتم تعريف الرقابة البرلمانية بشكل دقيق، وتحديد أهدافها الرئيسية التي تسعى لتحقيقها، والتي تتلخص في ضمان الشفافية والمساءلة والمحاسبة في عمل السلطة التنفيذية. كما سيتم استعراض المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الرقابة البرلمانية، مثل مبدأ الفصل بين السلطات ومبدأ سيادة القانون، وصور الرقابة البرلمانية، وذلك عبر الفرعين التاليين:

الفرع الأول: تعريف الرقابة البرلمانية

تمثل الرقابة البرلمانية أداة أساسية لتقييم أداء الحكومة ومحاسبتها على أعمالها. فهي ليست مجرد وظيفة روتينية، بل هي واجب دستوري يكفل للمواطنين حقهم في معرفة كيفية إدارة شؤون الدولة ومحاسبة المسؤولين عن أي تقصير أو تجاوز. من خلال ممارسة هذه الرقابة، يساهم البرلمان في تعزيز الشفافية والمساءلة، وضمان أن تعمل الحكومة في خدمة المصلحة العامة. وتعتبر الرقابة البرلمانية مهمة جداً ومن المواضيع المهمة التي طرحت في القانون الدستوري، والتي تعتبر محور رئيسي وأساسي في عملية تطبيق الديمقراطية وكذلك مظهر من مظاهر التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.² وقواعد القانون الدستوري وضعت قيود على السلطة التنفيذية لاحترام قواعد وعدم الخروج عن هذه القواعد، وكان من الضروري أن تكون هناك سلطة أخرى موازية للسلطة التنفيذية تضمن حسن تطبيق هذه القواعد من قبل السلطة التنفيذية، فبرز في النظم البرلمانية نصوص الدستورية تحدد الوسائل القانونية التي من خلالها تضبط العلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.³ ويمارس البرلمان هذه الوظيفة السياسية وعلى أثر هذه الرقابة يقرر البرلمان مسؤولياتها، ويمكننا القول ان هذا الحق لم يقرر للمجالس التشريعية بكل سهولة ويسر، بل انتزعت الشعوب بكل صعوبة وإصرار من الحكام، ولخطورة هذا الحق فقد كان من الواجب على الدساتير ان تضع شروط وإجراءات متبعة لممارسة هذا الحق.⁴

أولاً: الرقابة البرلمانية في اللغة تُشتق كلمة "رقابة" لغوياً من الفعل "رَقَبَ"، بمعنى الحراسة والمراقبة الدقيقة. أما "البرلمان" فهو مصطلح أجنبي يعني مجلساً تشريعياً يعقد لمناقشة الأمور العامة واتخاذ القرارات بشأنها. وبالتالي، فإن الرقابة البرلمانية تعني عملية مراقبة ومراجعة أعمال الحكومة من قبل البرلمان، للتأكد من أنها تعمل وفقاً للقانون ومصالح الشعب، وتعود جذور كلمة "رقابة" إلى الفعل "رَقَبَ" الذي يدل على الحراسة والمتابعة الدقيقة. وقد استخدم العرب هذا المصطلح للدلالة على مراقبة الأمور وتدقيقها. أما كلمة "برلمان" فهي مشتقة من اللغة الفرنسية وتعني مجلساً يتكون من ممثلي الشعب لمناقشة الشؤون العامة. وبالتالي، فإن الرقابة البرلمانية هي عملية مراقبة ومراجعة لأعمال السلطة التنفيذية من قبل ممثلي الشعب، وذلك لضمان التزامها بالقانون ومصالح المواطنين، وتُعرف الرقابة لغوياً بأنها عملية مراقبة ومراجعة، وهي مشتقة من الفعل "رَقَبَ" الذي يدل على الحراسة والمتابعة الدقيقة (المعجم الوسيط، ٢٠٠٤). أما البرلمان فهو مجلس تشريعي يعقد لمناقشة الشؤون العامة واتخاذ القرارات بشأنها. وبالتالي، فإن الرقابة البرلمانية هي عملية مراقبة ومراجعة لأعمال السلطة التنفيذية من قبل البرلمان، وذلك لضمان التزامها بالقانون ومصالح المواطنين.⁵

ثانياً: الرقابة البرلمانية في الإصطلاح يُعرف الفقهاء الرقابة البرلمانية بأنها تفاعل مستمر بين البرلمان والحكومة، يتيح للبرلمان التأثير على سياسات الحكومة واتخاذ القرارات من خلال الحوار والمناقشة، ووفقاً لفقهاء القانون الدستوري، فإن الرقابة البرلمانية هي عملية تفاعلية بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، تهدف إلى تمكين البرلمان من مراقبة أعمال الحكومة ومساءلتها، وتوجيه مسار السياسات العامة من خلال آليات متنوعة مثل الاستجواب والتحقيق، ويرى إيهاب زكي أن الرقابة البرلمانية تمثل عملية تفاعل متبادل بين البرلمان والحكومة، تهدف إلى تمكين البرلمان من التأثير على سياسات الحكومة من خلال تبادل الرأي وإبداء الرغبات، وبذلك، فإن الرقابة البرلمانية ليست مجرد عملية مراقبة، بل هي آلية فعالة لضمان مساءلة الحكومة أمام الشعب.⁶ ان الرقابة البرلمانية هي مهمة أساسية للبرلمان تتمثل في التحقق من أعمال الحكومة والتأكد من التزامها بالقوانين واللوائح، وكشف أي أخطاء أو تقصير، ومحاسبة المسؤولين عنها، وتتمثل الرقابة البرلمانية في واجب البرلمان بمراقبة أعمال الحكومة بشكل مستمر، والتحقيق في أي مخالفات للقوانين أو اللوائح، وتحديد المسؤولين عن أي أخطاء أو تقصير، وذلك لضمان أن تعمل الحكومة في إطار القانون وبشكل فعال، ويعرف عمران فارس الرقابة البرلمانية بأنها واجب السلطة التشريعية في تقصي الحقائق لأعمال الحكومة، لاكتشاف النواقص أو عدم التنفيذ للقواعد العامة في الدولة، وتحديد المسؤول عن هذا ومساءلته، وبذلك، فإن الرقابة البرلمانية هي آلية أساسية لضمان مساءلة الحكومة أمام

الشعب.^٧ ويلاحظ من تلك التعريفات ان فقهاء القانون الدستوري لم يضعوا تعريف دقيق للرقابة البرلمانية، وعلى الرغم من هذه الاختلافات والتعاريف المختلفة التي وضعها الفقهاء بناءً على الغاية التي يستهدفها كل فقيه، ويمكن تعريف الرقابة البرلمانية على انها: وظيفة تقوم بها سلطة مختصة يحددها القانون، تكون بقصد التحقق من أن جميع الأعمال تسير وفقاً للأهداف المرسومة لها ووفقاً للوقت المحدد لها، ويمكن القول إن الرقابة البرلمانية هي الصلاحية التي اعطيت للبرلمان كونه ممثل للشعب، لكي يراقب أعمال السلطة التنفيذية، ويكون الهدف من هذه المراقبة هي التأكد من احترام تلك السلطة لواجباتها، وهناك وسائل عديدة يراقب فيها البرلمان السلطة التنفيذية كالسؤال والاستجواب والتحقيق البرلماني.^٨ وتُعرف هذه السلطة بـ"سلطة الرقابة البرلمانية"، وهي تتيح للبرلمان التحقيق في أعمال السلطة التنفيذية، وكشف أي تجاوزات أو مخالفات للقوانين واللوائح، وتحديد المسؤولين عنها لمحاسبتهم، مما يساهم في ضمان سيادة القانون وحماية المصالح العامة.^٩ كذلك فإن سلطة تقصي الحقائق تستطيع من الاستيضاح حول اي عمل الاعمال التي تقوم بها السلطة التنفيذية التي تستجيب لطلبات السلطة التشريعية والتي يمكن من خلالها ان تفحص اعمال السلطة التنفيذية كي ترى مدى سلامة ومشروعية التنفيذ، ومدى ملائمة هذه الاعمال مع الاهداف التشريعية والسياسية، وسلطة تقصي الحقائق تكون من جانب السلطة التشريعية التي ترى وتراقب من جانبها أعمال السلطة التنفيذية.¹⁰

الفرع الثاني: أهداف الرقابة البرلمانية

تتمثل أهداف الرقابة البرلمانية بما يلي:

أولاً: تهدف الرقابة البرلمانية إلى مراقبة الإنفاق من خلال التأكد من أن الموازنة العامة قد تم صرفها طبقاً للحدود المرسومة لها في الخطة السنوية، والتأكد من تحصيل الإيرادات قد تم وفقاً لما هو مقرر لها في الأنظمة والتعليمات الصادرة من السلطة التشريعية، وتعني هذه النقطة أن أحد أهم أهداف الرقابة البرلمانية هو ضمان أن الأموال العامة تتفق وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها، وبعبارة أخرى، يتأكد البرلمان من أن الحكومة تصرف الأموال التي خصصها البرلمان في الموازنة العامة بشكل صحيح، ولا تتجاوز الحدود المحددة.

ثانياً: تستهدف الرقابة البرلمانية تأمين شفافية عمل الحكومة ومراقبة مدى تقييد السلطة التنفيذية بالإجازة البرلمانية التي وضعتها لها السلطة التشريعية لتنفيذ الموازن، وتعني هذه النقطة أن أحد أهم أهداف الرقابة البرلمانية هو ضمان أن تكون الحكومة شفافة في عملها وأن تتبع ما قرره البرلمان . بمعنى آخر، البرلمان يريد التأكد من أن الحكومة تعمل بشكل واضح وصريح، وأنها تنفذ المهام التي كلفها بها البرلمان، خاصة فيما يتعلق بتنفيذ الموازنة العامة.¹¹

ثالثاً: تعني هذه النقطة أن أحد أهم أهداف الرقابة البرلمانية هو التأكد من أن الحكومة تقوم بجمع كل الأموال المستحقة لها في الوقت المحدد ووفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها .بمعنى آخر، البرلمان يريد التأكد من أن الحكومة تقوم بجمع الضرائب والرسوم وغيرها من الإيرادات بشكل صحيح وفي الوقت المحدد.

رابعاً: التحقق من صحة الحسابات وسلامة المستندات والإجراءات المالية، ومنع حدوث الأخطاء المالية والانحرافات وكشف المخالفات وتحديد مسؤولية المخالفين وإحالتهم للسلطة المختصة، وتعني هذه النقطة أن أحد أهداف الرقابة البرلمانية هو التأكد من أن الأمور المالية في الحكومة تتم بشكل صحيح وشفاف .بمعنى آخر، البرلمان يتأكد من أن الحسابات الحكومية دقيقة، وأن المستندات المالية سليمة، وأن الإجراءات المتبعة في التعامل مع المال العام هي إجراءات قانونية وصحيحة.

خامساً: تهدف الرقابة البرلمانية إلى العمل على ترشيد الإنفاق العام، وتوجيه الحكومة إلى أفضل السبل من أجل تطوير إجراءات الأعمال المالية، وتعني هذه النقطة أن البرلمان ليس فقط مهتماً بمراقبة إنفاق الحكومة، بل يسعى أيضاً إلى تحسين الطريقة التي تُدار بها الأموال العامة .بمعنى

آخر، البرلمان يريد أن تكون الحكومة أكثر كفاءة في استخدام الأموال، وأن تبحث باستمرار عن طرق جديدة لتحسين إدارة المال العام.¹² سادساً: تعزيز حكم القانون، وإظهار البرلمان كحام للمال العام من الضياع والسرقة بشكل يضمن وقف أي عملية هدر وفساد أو خطأ ممكن أن يؤثر ويؤدي إلى نقص في المالية العامة بطريقة غير شرعية.¹³ وتتضمن معظم النظم الدستورية المقارنة أحكاماً تفصيلية تنظم مراحل دورة حياة الموازنة العامة، بدءاً من إعدادها واعتمادها وانتهاء بتنفيذها. ويرجع ذلك إلى الاعتراف بحق الشعب في المشاركة في عملية صنع القرار المالي، فضلاً عن مبدأ الفصل بين السلطات ومبدأ الرقابة البرلمانية على السلطة التنفيذية.¹⁴ وتتمتع الرقابة البرلمانية بنطاق واسع يشمل كافة أعمال السلطة التنفيذية، سواء كانت إيجابية أو سلبية، مشروعة أو غير مشروعة. وتهدف هذه الرقابة إلى ضمان مطابقة أعمال السلطة التنفيذية للأطر القانونية والدستورية، وتقييم مدى فاعلية السياسات العامة في تحقيق الأهداف المنشودة، وتلعب الرقابة البرلمانية دوراً حيوياً في ضمان مساءلة السلطة التنفيذية، حيث تمكن البرلمان من مراقبة جميع جوانب عمل الحكومة، بدءاً من وضع الخطط وحتى تنفيذها، مما يساهم في تحسين الأداء

الحكومي وحماية المصالح العامة.^{١٥} وتتمثل إحدى الوظائف الأساسية للبرلمان في ممارسة الرقابة على أعمال الحكومة. ويتم ذلك من خلال مجموعة من الأدوات الرقابية التي حددها الدستور، حيث يقوم أعضاء البرلمان بمراقبة أداء الحكومة وتقييم قراراتها وسياساتها لضمان تحقيق الصالح العام وحماية حقوق ومصالح المجتمع.^{١٦} وفي معتقدنا تتمثل أهداف الرقابة البرلمانية في مراقبة أداء الحكومة ومقارنته بالخطط والبرامج الموضوعية، وكشف أي انحرافات أو أخطاء، وتحديد المسؤولين عنها، بالإضافة إلى تقييم كفاءة الإنفاق الحكومي والبحث عن سبل لتحسينه.

الفرع الثالث: صور الرقابة البرلمانية

تتباين أنظمة الرقابة البرلمانية باختلاف الأنظمة الدستورية والقانونية لكل دولة، حيث إن تفسير مبدأ الفصل بين السلطات في الدستور يؤثر بشكل مباشر على نطاق صلاحيات البرلمان في ممارسة الرقابة على السلطة التنفيذية، وفيما يلي ذكر صور الرقابة البرلمانية، وقد جاءت على النحو الآتي:

أولاً: النظام الرئاسي يعتمد النظام الرئاسي على فصل تام واستقلالية تامة بين السلطات الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية، على عكس النظام البرلماني الذي يعتمد على فصل نسبي وتعاون بين السلطات، ويتميز النظام الرئاسي بوضوح فصل السلطات، حيث يتم انتخاب الرئيس بشكل مباشر من الشعب ويتولى السلطة التنفيذية بشكل مستقل عن البرلمان الذي يمثل السلطة التشريعية. هذا الفصل الصارم يضمن استقلالية كل سلطة عن الأخرى ويحد من التدخل في شؤونها، وعلى عكس النظام البرلماني الذي يعتمد على تداخل وتعاون بين السلطات التشريعية والتنفيذية، يقوم النظام الرئاسي على فصل صارم بينهما. في النظام الرئاسي، يكون الرئيس هو رأس السلطة التنفيذية ويتم انتخابه بشكل مباشر من الشعب، مما يمنحه استقلالية أكبر في اتخاذ القرارات، يضمن النظام الرئاسي استقراراً سياسياً أكبر بفضل الفصل الصارم بين السلطات، حيث يصعب على أي سلطة أن تسيطر على السلطات الأخرى. كما أنه يعزز مبدأ المساءلة من خلال فصل السلطات وتحديد مسؤوليات كل منها.^{١٧} وفي النظام الرئاسي فإنه يقوم على أساس الفصل المطلق بين السلطات الثلاث مع التعاون البسيط من التعاون الوظيفي بينهم، فالكونغرس في الولايات المتحدة الأمريكية - النظام الرئاسي - لا يقوم بأي رقابة كما يقوم بها النظام البرلماني، فالرئيس كونه منتخب من الشعب فهو يسود ويحكم في نفس الوقت ولا سلطة للكونغرس في اختياره ولا مسألتة سياسياً.^{١٨}

ثانياً: النظام البرلماني يعتمد النظام البرلماني على فصل نسبي بين السلطات الثلاث، مع وجود تعاون وتوازن بينها، خاصة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. هذا يعني أن كل سلطة تقوم بمراقبة عمل السلطة الأخرى لضمان عدم هيمنة أي منها على الأخرى، وفي النظام البرلماني، مثل النظام البريطاني، يكون الفصل بين السلطات الثلاث مرناً وليست صارمة كما في النظام الرئاسي. فالحكومة (السلطة التنفيذية) تتكون من أعضاء منتخبين من البرلمان، وبالتالي هناك ارتباط وثيق بين السلطتين. هذا الارتباط يسمح بتعاون أكبر بينهما، ولكنه يفرض أيضاً نظاماً من الرقابة المتبادلة لضمان عدم تجاوز أي سلطة لصلاحياتها، وتتميز الأنظمة البرلمانية بمرونة أكبر في التعامل مع التحديات السياسية، وذلك بفضل التعاون والتوازن بين السلطات. فوجود الحكومة داخل البرلمان يسهل عملية صنع القرار ويسمح بتعديل السياسات بسهولة أكبر. كما أن إمكانية إسقاط الحكومة من قبل البرلمان يضمن مساءلة الحكومة أمام الشعب، وعلى عكس النظام الرئاسي الذي يعتمد على فصل صارم بين السلطات، فإن النظام البرلماني يعتمد على فصل نسبي وتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. هذا التعاون يضمن مرونة أكبر في اتخاذ القرارات، ولكنه يتطلب أيضاً نظاماً متطوراً للرقابة لضمان عدم استغلال هذه المرونة.^{١٩}

ثالثاً: النظام المجلسي النظام المجلسي هو نظام سياسي يركز على سلطة الشعب الممثلة في البرلمان. البرلمان في هذا النظام هو الجهة التشريعية والرقابية العليا، ويقوم بتشكيل الحكومة التي تعمل تحت إشرافه ورقابته. وبالتالي، فإن السلطة في هذا النظام تكون مركزة في يد البرلمان، مما يمنحه سلطة واسعة على جميع جوانب الحكم.^{٢٠} ففي هذا النظام يكون البرلمان هو المهيمن على توجيه كل الأمور في الدولة ويشرف على تنفيذها، فالبرلمان هنا يقوم بالوظيفة التشريعية وتكون الهيئة التنفيذية التي تقوم بها لجنة تحت اسم وإشراف البرلمان بالوظيفة التنفيذية، وفي هذا النظام يكون هناك عدم مساواة وعدم توازن بين الهيئة التشريعية والتنفيذية لأن هذا النظام يقوي ويرجح كفة السلطة التشريعية على التنفيذية أي كفة الحكومة، ويكون وفقاً لهذا النظام ان يقوم البرلمان بتعديل أعمال الحكومة وإلغاءها دون ان يكون للحكومة اي حق للاعتراض.^{٢١}

رابعاً: النظام المختلط النظام المختلط هو نظام سياسي يجمع بين ميزات النظامين البرلماني والرئاسي. في هذا النظام، يتم انتخاب الرئيس مباشرة من قبل الشعب، مما يمنحه سلطة كبيرة واستقلالية. الرئيس في هذا النظام لا يخضع لمسؤولية البرلمان، بل هو مسؤول أمام الشعب الذي انتخبه، ويسعى النظام المختلط إلى تحقيق توازن بين صلاحيات الرئيس والبرلمان. يتم انتخاب الرئيس بشكل مباشر من قبل الشعب، مما يعزز شرعيته ويمنحه سلطة كبيرة في اتخاذ القرارات، ومع ذلك، يحتفظ البرلمان بسلطاته التشريعية والرقابية، ولكنه لا يستطيع عزل الرئيس إلا في حالات

استثنائية، وعلى عكس النظام البرلماني حيث يتم انتخاب رئيس الحكومة من قبل البرلمان، ينتخب الشعب الرئيس مباشرة في النظام المختلط. هذا الاختلاف يجعل الرئيس في النظام المختلط أكثر استقلالية وقوة مقارنة برئيس الحكومة في النظام البرلماني، ويهدف النظام المختلط إلى تحقيق استقرار سياسي من خلال تقوية سلطة الرئيس وتجنب الأزمات الحكومية المتكررة التي قد تحدث في النظام البرلماني. في الوقت نفسه، يحافظ النظام المختلط على دور البرلمان في الرقابة على عمل الحكومة.^{٢٢}

المطلب الثاني: الإطار القانوني للرقابة البرلمانية

يهدف هذا المطلب إلى استكشاف الإطار القانوني الذي يحكم الرقابة البرلمانية، وتحديد الأسس الدستورية والآليات القانونية التي تمكن البرلمان من ممارسة هذه الرقابة. وسوف نتناول في هذا المطلب الفرعين التاليين:

الفرع الأول: الأسس الدستورية للرقابة البرلمانية

أن مبدأ سمو الدستور وما يتضمنه من أحكام وقواعد لا يعدو أن يكون مبدأ نظرياً يقوم على التزام السلطات بعدم الخروج على احكامه بما تسنه من تشريعات، دون وجود جهة تتولى فحصها ومراقبتها ومدى مطابقتها لأحكامه، لذا ينبغي وجود هيئات ترأب التشريعات الصادرة من السلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية، وتتولى إلغاء مشروعات القوانين أو القوانين أو تمتنع عن تطبيقها اذا ما وجدت فيها مخالفة دستورية، ولا يتحقق هذا الغرض إلا باعتناق الرقابة على دستورية القوانين، وعلى اختلاف أنظمة القضاء الدستوري فإن الرقابة على دستورية القوانين تعتمد على عدة أسس تستند إليها في وجودها حال مباشرة الرقابة على دستورية القوانين المنظمة للحقوق والحريات العامة، وتتمثل تلك الأسس بمبدأ الأمن القانوني والذي يعد وسيلة مهمة لحماية الحقوق والحريات الأساسية للأفراد، ومعبراً عن حاجة جوهرية لكل المجتمعات المتحضرة، إذ يعد إحدى الغايات التي يهدف القانون إلى تحقيقها، ومن الأسس المهمة أيضاً كفالة المشرع للحقوق والحريات العامة الواردة في الدستور واحترامها من خلال تطبيق تلك النصوص الدستورية تطبيقاً دقيقاً وجدياً، بما يضمن عدم انتهاكها سواء كان ذلك ارضاءً للسلطة التنفيذية الحاكمة، أو بفعل اتجاهات أو تيارات داخل السلطة التشريعية ذاتها تكون معادية للديمقراطية.^{٢٣} كما ان الأسس الدستورية للرقابة البرلمانية تعتمد على عدة مبادئ أساسية منها فصل السلطات، حيث يجب أن يكون هناك توازن بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية. كما ينبغي على البرلمان أن يكون له سلطة الرقابة على الحكومة وأداءها، من خلال مراقبة أداؤها والتحقق من تنفيذ السياسات العامة بشكل صحيح. ويجب أن تكون هناك آليات ولجان داخل البرلمان تعمل على مراقبة الأداء الحكومي وضمان المساءلة.^{٢٤}

الفرع الثاني: الوسائل القانونية للرقابة البرلمانية (الاستجواب، التحقيق، السؤال) تعتبر الرقابة البرلمانية أداة أساسية لضمان مساءلة الحكومة أمام الشعب. وتتمثل هذه الرقابة في مجموعة من الوسائل القانونية، أهمها السؤال، والاستجواب، والتحقيق البرلماني، وتهدف هذه الوسائل إلى تمكين البرلمان من مراقبة أعمال الحكومة وتقييم أداؤها، وضمان التزامها بالقانون ومصالح الشعب، ويستند حق البرلمان في مراقبة الحكومة إلى مبدأ تمثيل الشعب. ومن أهم الوسائل التي يستخدمها البرلمان في ممارسة هذه الرقابة، والسؤال الذي يتيح لأعضاء البرلمان طلب معلومات من الحكومة، والاستجواب الذي يتيح لهم مناقشة قضايا معينة بشكل أعمق، والتحقيق البرلماني الذي يمكن من خلاله إجراء تحقيقات معمقة في قضايا حساسة، ويهدف السؤال والاستجواب والتحقيق البرلماني إلى تحقيق عدة أهداف، منها: ضمان شفافية عمل الحكومة، محاسبة المسؤولين عن أي أخطاء أو تجاوزات، وحماية مصالح الشعب. وتعتبر هذه الوسائل أدوات أساسية لتعزيز الثقة بين الحكومة والشعب.^{٢٥}

أولاً: الإستجواب يُعتبر استجواب المتهم مرحلة حاسمة في أي إجراء قضائي. خلال هذه المرحلة، يحق للمتهم مناقشة التهم الموجهة إليه وتقديم دفاعه، وذلك بمساعدة محاميه. كما يحق للمتهم أن يرفض الإجابة عن أي سؤال دون وجود محاميه. أي إجراء تعذيب أو إكراه أثناء الاستجواب يعتبر باطلاً، لأن القانون يكفل للمتهم حق الدفاع عن نفسه بحرية كاملة، ويهدف الاستجواب إلى كشف الحقيقة وتحديد مسؤولية المتهم عن الجريمة. ولكي يتم ذلك، يجب أن يجري الاستجواب في ظل ضمانات قانونية تحفظ حقوق المتهم، ومن أهم هذه الضمانات: حق المتهم في حضور محاميه، وحقه في عدم الإجابة عن أي سؤال دون استشارة محاميه، وحقه في عدم التعرض لأي نوع من الإكراه أو التعذيب. أي انتهاك لهذه الضمانات يؤدي إلى بطلان الإجراءات التي تمت، وتعتبر الضمانات التي تحيط بعملية الاستجواب من أهم ركائز أي نظام قضائي عادل. فمن خلال هذه الضمانات، يتم ضمان حقوق المتهم وحمايته من أي انتهاكات، وتشمل هذه الضمانات حق المتهم في الدفاع عن نفسه، وحقه في عدم الإدلاء بأي أقوال تحت الإكراه، وحقه في حضور محاميه، وهذه الضمانات ليست مجرد إجراءات شكلية، بل هي ضمانات أساسية لضمان سلامة الإجراءات القضائية ووصول العدالة إلى الجميع.^{٢٦} ومن هنا يرى الباحث ضرورة تناول الإستجواب من الناحيتين اللغوية والإصطلاحية:

١. الإستجواب في اللغة كلمة "استجواب" مشتقة من الفعل "استجوب"، وتعني في اللغة العربية بصفة عامة طرح الأسئلة على شخص ما للحصول على إجابات. وعندما نقول "استجوب المتهم"، فإننا نعني طرح أسئلة عليه لمعرفة الحقيقة حول قضية ما، والاستجواب في اللغة العربية هو عملية طرح الأسئلة على شخص ما بهدف الحصول على معلومات أو اعترافات. وهو مشتق من الفعل "جوب" الذي يعني المراجعة والمقابلة. ويُلاحظ أن من أسماء الله الحسنى "المجيب"، مما يعكس ارتباط الكلمة بفعل الرد على السؤال، وكلمة "استجواب" تعود إلى الجذر اللغوي "ج-و-ب" الذي يحمل معنى السؤال والإجابة والمراجعة. وعندما نقول "استجواب"، فإننا نشير إلى عملية طرح الأسئلة على شخص ما للحصول على إجابة مفصلة حول موضوع معين.^{٢٧}

٢. الإستجواب في الإصطلاح الاستجواب اصطلاحاً هو عملية قانونية تتمثل في طرح أسئلة تفصيلية على المتهم حول الجريمة المنسوبة إليه، ومواجهته بالأدلة والبراهين، بهدف الوصول إلى الحقيقة وتحديد مسؤوليته عن الجرم، وهو إجراء تحقيق يتم فيه مواجهة المتهم بالتهمة الموجهة إليه، ومناقشته حول تفاصيل هذه التهمة، وتقديم الأدلة ضده. يهدف الاستجواب إلى تمكين الجهة القضائية من تقييم أدلة الاتهام ودفاع المتهم، وبالتالي الوصول إلى قرار قضائي عادل، ويتضمن عدة جوانب: طرح الأسئلة على المتهم، ومواجهته بالأدلة، وإعطائه الفرصة للدفاع عن نفسه. يهدف الاستجواب إلى تحقيق هدفين رئيسيين: الأول هو جمع الأدلة التي تثبت أو تنفي التهمة الموجهة للمتهم، والثاني هو كشف الحقيقة حول وقوع الجريمة وملابساتها.^{٢٨}

ثانياً: التحقيق يُعتبر التحقيق البرلماني أداة مهمة تسمح للبرلمان بمراقبة عمل الحكومة. في هذا الجزء، سنتعرف على ماهية التحقيق البرلماني، ولماذا هو مهم، وما هي الشروط اللازمة لإجرائه وكيف يتم تشكيل لجان التحقيق، فالرقابة البرلمانية على السلطة التنفيذية تتمثل في عدة أدوات، من أهمها التحقيق البرلماني. هذا التحقيق هو عملية منظمة تهدف إلى كشف الحقائق حول موضوع معين، سواء كان يتعلق بتجاوزات أو فساد أو أي قضايا أخرى. سنتناول في هذا المطلب ماهية التحقيق البرلماني، وأهميته في ضمان الشفافية والمساءلة، والشروط القانونية لإجرائه، وآلية تشكيل لجان التحقيق، ويهدف التحقيق البرلماني إلى تحقيق عدة أهداف، من أهمها ضمان شفافية عمل الحكومة، ومحاسبة المسؤولين عن أي أخطاء أو تجاوزات، وحماية مصالح الشعب. في هذا الجزء، سنتعرف على كيفية تحقيق التحقيق البرلماني لهذه الأهداف، وما هي الإجراءات التي يتم اتباعها خلال عملية التحقيق.^{٢٩}

ثالثاً: السؤال يعتبر السؤال البرلماني وسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية التي يمارسها البرلمان على السلطة التنفيذية، وبالتالي يجب أولاً أن نعرف تعريف السؤال في اللغة والاصطلاح، وتعريف الفقهاء، وذلك من خلال الأمرين التاليين:³⁰

١. تعريف السؤال في اللغة: هو مفرد أسئلة، ويعني طلب الصدقة وهناك حديث شريف نهى عن كثرة السؤال، ويعني أيضاً ما يطلبه المعلم من طالب العلم من إجابته عنه في الامتحان، والسؤال يعني أيضاً الاستفسار.

٢. تعريف السؤال في الاصطلاح: استنهام عضو البرلمان عن أمر ما يجهله هذا العضو أو أن يبدي رغبته في التحقق من حصول واقعة ما أو أمر ما، واستيضاح لا ينطوي على اتهام. ويعتبر السؤال أحد الوسائل الرقابية التي يمارسها البرلمان على السلطة التنفيذية أو تصرفات الحكومة، وعرفه بعض الفقهاء على إنه: حق من خلاله يمكن للأعضاء في البرلمان ان يعرفون أمور يجهلونها أو أن يقوموا بلفت إنتباه الحكومة على موضوع معين، كما عرفه آخرون على إنه قيام عضو البرلمان بنقضي أمر معين من رئيس الحكومة أو من أحد الوزراء المختصين.^{٣١}

المبحث الثاني: واقع وممارسات الرقابة البرلمانية

تعتبر الرقابة البرلمانية ركيزة أساسية في الأنظمة الديمقراطية، وهي الآلية التي تضمن مساءلة السلطة التنفيذية أمام الشعب، وتحافظ على سيادة القانون، وتضمن تحقيق المصالح العامة. ورغم أهمية هذا الدور، إلا أن واقع وممارسات الرقابة البرلمانية تختلف من بلد لآخر، وتتأثر بمجموعة من العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمؤسسية، ويهدف هذا البحث إلى دراسة واقع وممارسات الرقابة البرلمانية في عدد من الدول العربية، مع التركيز على الجزائر والعراق ولبنان، وسنعمل من خلال هذا البحث على تحليل العوامل التي تؤثر على فعالية الرقابة البرلمانية في هذه الدول، ومقارنة آليات الرقابة البرلمانية المتبعة فيها، وتحديد أوجه التشابه والاختلاف بينها، وذلك بهدف استخلاص الدروس والعبر، واقتراح التوصيات التي من شأنها تعزيز فعالية الرقابة البرلمانية في هذه الدول وفي المنطقة العربية بشكل عام، وذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: عوامل مؤثرة على فعالية الرقابة البرلمانية

سنتناول في هذا المطلب مجموعة من العوامل التي تؤثر بشكل مباشر على فعالية الرقابة البرلمانية، مثل العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والثقافية والمؤسسية، وسنحلل تأثير كل عامل من هذه العوامل على قدرة البرلمان على ممارسة دوره الرقابي، وذلك من خلال الفروع الآتية: الفرع

الأول: العوامل السياسية (التعددية الحزبية، قوة الأحزاب، النفوذ السياسي) يمكن ملاحظة تأثير العوامل السياسية على فعالية الرقابة البرلمانية من خلال:

أولاً: التعددية الحزبية:

١. دور المعارضة: تُعدّ التعددية الحزبية عاملاً أساسياً في تفعيل الرقابة البرلمانية، حيث تُتيح وجود معارضة برلمانية قوية قادرة على مراقبة أداء الحكومة ومساءلتها. ٣٢

٢. توازن القوى: كما تُسهم التعددية الحزبية في تحقيق توازن القوى السياسية بين البرلمان والحكومة، مما يُعزز من فعالية الرقابة البرلمانية ويمنع هيمنة أحد الطرفين على الآخر.

ثانياً: قوة الأحزاب:

١. تخصص اللجان: تُؤثر قوة الأحزاب على فعالية الرقابة البرلمانية من خلال تأثيرها على تشكيل اللجان البرلمانية؛ فالأحزاب القوية تمتلك القدرة على اختيار النواب الأكثر كفاءة وخبرة للعمل في هذه اللجان، مما يُعزز من فاعليتها. ٣٣

٢. التحقيقات البرلمانية: كما تُمكن قوة الأحزاب من تحريك التحقيقات البرلمانية في القضايا المهمة. ٣٤

ثالثاً: النفوذ السياسي:

١. الضغط على الحكومة: يمكن للأحزاب ذات النفوذ السياسي أن تمارس الضغط على الحكومة من أجل الاستجابة لمطالب البرلمان.

٢. وسائل الإعلام: تستغل الأحزاب ذات النفوذ وسائل الإعلام لتسليط الضوء على قضايا الفساد وسوء الإدارة والدفع نحو إجراء التحقيقات البرلمانية.

٣. التأثير على القضاء: في بعض الحالات، تُحاول الأحزاب ذات النفوذ السياسي التأثير على القضاء من أجل عرقلة التحقيقات البرلمانية أو التخفيف من عقوبة المسؤولين الفاسدين. ٣٥

ومن المهم التأكيد على أن النفوذ السياسي يُمكن أن يكون سلاحاً ذو حدين، فبينما يُمكن أن يُسهم في تعزيز الرقابة البرلمانية محاربة الفساد، فإنه يمكن أيضاً أن يُستغل لأغراض شخصية أو حزبية.

الفرع الثاني: العوامل الاقتصادية (مستوى التنمية، الاعتماد على النفط)

يمكن ملاحظة تأثير العوامل الاقتصادية على فعالية الرقابة البرلمانية عبر الأمور الآتية: ٣٦

أولاً: مستوى التنمية:

١. الوعي السياسي: يُؤثر مستوى التنمية الاقتصادية على مستوى الوعي السياسي والثقافة السياسية السائدة في المجتمع، فالدول ذات مستوى التنمية العالي تتمتع بشعب أكثر وعياً بأهمية المشاركة السياسية والمساءلة، مما يُعزز من فعالية الرقابة البرلمانية.

٢. الإمكانيات المادية: تُؤثر التنمية الاقتصادية أيضاً على الإمكانيات المادية المتوفرة للبرلمان. فالدول الغنية تمتلك الموارد المالية والبشرية الكافية لتوفير الدعم اللازم للبرلمان وتمكينه من ممارسة دوره الرقابي بشكل فعال.

٣. مؤسسات الدولة: تُسهم التنمية الاقتصادية في تطوير مؤسسات الدولة وتعزيز كفاءتها، بما في ذلك البرلمان والقضاء. ٣٧

ثانياً: الاعتماد على النفط:

١. الفساد: يُمكن أن يؤدي الاعتماد الكبير على عائدات النفط إلى انتشار الفساد وسوء الإدارة، مما يُضعف من فعالية الرقابة البرلمانية ويُصعب من محاسبة المسؤولين الفاسدين.

٢. قلة التنوع الاقتصادي: يؤدي الاعتماد على النفط إلى قلة التنوع الاقتصادي، مما يجعل الدولة أكثر عرضة للتقلبات الاقتصادية والصدمات الخارجية. وفي مثل هذه الحالات، قد تُركز الحكومة على إدارة الأزمة وتُهمل أولويات أخرى، بما في ذلك الشفافية والمساءلة.

٣. ضعف المعارضة: في بعض الدول التي تعتمد بشكل كبير على عائدات النفط، قد تُحاول الحكومة استخدام هذه العائدات لإضعاف المعارضة البرلمانية أو شراء ولائها، مما يُؤثر سلباً على فعالية الرقابة البرلمانية. ٣٨

المطلب الثاني: دراسة مقارنة لآليات الرقابة البرلمانية في الجزائر والعراق ولبنان

سنقوم في هذا المطلب بتحليل آليات الرقابة البرلمانية المتبعة في كل دولة من هذه الدول، ومقارنتها من حيث الشفافية والمساءلة والفعالية في تحقيق الأهداف والتحديات التي تواجهها، وسنعمل على تحديد أوجه التشابه والاختلاف بين هذه الآليات، واستخلاص الدروس والعبر التي يمكن الاستفادة منها، وذلك عبر الفروع الآتية:

الفرع الأول: تحليل آليات الرقابة البرلمانية في كل الجزائر والعراق ولبنان

يمكن تحليل آليات الرقابة البرلمانية في الجزائر والعراق ولبنان، حيث تُعتبر الرقابة البرلمانية أداة أساسية في الدول الديمقراطية لضمان مساءلة الحكومة وشفافية عملها. تختلف آليات هذه الرقابة من دولة لأخرى تبعاً للنظام السياسي والدستوري لكل منها، ويمكن ملاحظة ذلك عبر ما يلي:

٣٩

أولاً: الجزائر:

١. ملتمس الرقابة: يُتيح النظام السياسي الجزائري للبرلمان إيداع ملتمس رقابة لإثارة مسؤولية الحكومة، ويرتبط نجاح هذا الملتمس بنوع الأغلبية في المجلس. فإذا كانت الحكومة حائزة على الأغلبية، فإن حظوظ ملتمس الرقابة تكون ضئيلة.
٢. اللوائح: يُمكن للبرلمان الجزائري إصدار لوائح بمناسبة عرض الحكومة لسياستها العامة أو عقب اختتام مناقشة هذه السياسة، وتُعرض هذه اللوائح للمناقشة والتصويت عليها من قبل النواب ويمكن أن تكون لوائح تأييد أو لوم وانتقاد.
٣. بيان السياسة العامة: يُلزم النظام الجزائري الحكومة بتقديم بيان سنوي عن سياستها العامة أمام البرلمان ل مناقشته وينتهي الأمر بإيداع ملتمس الرقابة أو طرح الثقة بالحكومة.
٤. قوة السلطة التنفيذية: يشير المصدر إلى أن التجربة الجزائرية أثبتت أن إيداع ملتمس رقابة لإثارة مسؤولية الحكومة يُعدّ أمراً صعباً وله مخاطر تهدد البرلمان ذاته، ويعكس هذا الأمر قوة ومركز السلطة التنفيذية في النظام السياسي الجزائري وضعف البرلمان وعدم قدرته على إجبار الحكومة على احترام نصوص الدستور.

ثانياً: العراق:

١. اللجان المؤقتة: يحق لمجلس النواب العراقي تشكيل لجان فرعية للتحقيق، وتُشير المصادر إلى وجود قصور تشريعي في العراق فيما يتعلق بتنظيم إجراءات وآليات الرقابة البرلمانية، ويؤكد المصدر على أهمية أن يتلافى المشرع العراقي هذا القصور لضمان فعالية رقابة البرلمان على أعمال الحكومة.^{٤٠}

ثالثاً: لبنان:

١. البيان الوزاري: يُلزم النظام اللبناني الحكومة الجديدة بتقديم بيان وزاري أمام مجلس النواب لنيل الثقة، ويمكن للنواب مناقشة وتعديل البيان الوزاري قبل التصويت عليه.^{٤١}
٢. الاستجواب: يُمكن للنواب اللبنانيين استجواب الحكومة أو أحد الوزراء بشأن قراراتها أو أدائها، وتُحدد مهلة زمنية للرد على الاستجواب، مما يعكس أهمية الاستجابة السريعة.
٣. طرح مسألة الثقة: يُمكن للنواب اللبنانيين أو الحكومة طرح مسألة الثقة في الحكومة في أي وقت يرونه مناسباً، ويُسهّم هذا في تحقيق توازن القوى وتعزيز مبدأ المساءلة.
٤. صعوبات الرقابة: تشير جملة من الأبحاث إلى أن البرلمان اللبناني يُعاني من صعوبات في أداء دوره في مراقبة الموازنة وأن قدرته على الرقابة تتأثر بالضغوط السياسية والتدخلات الحزبية والتحديات المالية. فضلاً عن عوامل إضافية تُؤثر على فعالية الرقابة البرلمانية.
٥. كفاءة ونزاهة النواب: تُؤثر كفاءة ونزاهة أعضاء البرلمان بشكل كبير على فعالية الرقابة البرلمانية.
٦. دور وسائل الإعلام: يُمكن لوسائل الإعلام الحرة والمستقلة أن تُسهّم في تسليط الضوء على أعمال البرلمان وتوعية المواطنين بأهمية الرقابة البرلمانية.

٧. الثقافة السياسية: تُؤثر الثقافة السياسية السائدة في المجتمع على نظرة المواطنين إلى دور البرلمان وتقديرهم لأهمية الرقابة.^{٤٢}

تُعتبر الرقابة البرلمانية أداة أساسية لضمان حسن سير العمل الحكومي وتحقيق المصلحة العامة، وتختلف آليات هذه الرقابة من دولة لأخرى، لكنها تُواجه في العادة تحديات كبيرة تُؤثر على فعاليتها.

الفرع الثاني: مقارنة بين هذه الآليات من حيث:

يمكن مقارنة بين هذه الآليات المذكورة من خلال ما يلي:^{٤٣}

أولاً: الشفافية والمساءلة

١. طلبات الاستجواب: تُعد طلبات الاستجواب من أهم أدوات الرقابة البرلمانية التي تُعزز الشفافية والمساءلة. وتتيح هذه الأداة للبرلمانيين توجيه أسئلة مُحددة للحكومة أو أحد وزرائها حول قضية مُعينة، مما يُجبر الحكومة على تقديم إجابات واضحة ومُقنعة أمام الرأي العام.^{٤٤}
٢. لجان التحقيق: تُساهم لجان التحقيق في تعزيز الشفافية من خلال البحث وجمع المعلومات حول موضوع مُحدد. ويُمكن لهذه اللجان استدعاء مسؤولين حكوميين للإدلاء بشهاداتهم والاطلاع على الوثائق والمستندات. وغالبًا ما تُنشر تقارير لجان التحقيق للرأي العام.
٣. مناقشة بيان السياسة العامة: تُلزم العديد من الدساتير الحكومة بتقديم بيان سنوي عن سياستها العامة أمام البرلمان، وتتيح هذه المناسبة للبرلمانيين مناقشة سياسات الحكومة وانتقادها وطرح الأسئلة حولها، ويُمكن أن يُساهم ذلك في زيادة شفافية عمل الحكومة ومساءلتها عن قراراتها.
٤. مناقشة الميزانية: تُعد مناقشة الميزانية فرصة مهمة للبرلمان ل مراقبة أوجه إنفاق الحكومة والتأكد من أنها تُنفق الأموال العمومية بشكل فعال وشفاف، ويُمكن للبرلمان رفض الميزانية أو إدخال تعديلات عليها لضمان مساءلة الحكومة عن طريقة إنفاقها.^{٤٥}

ثانياً: الفعالية في تحقيق الأهداف

١. طلبات الاستجواب: يُمكن أن تكون طلبات الاستجواب فعالة في إجبار الحكومة على توضيح مواقفها ودفاع عن قراراتها، وأن تُؤدي الإجابات غير المُقنعة إلى تقديم طلب حجب الثقة عن الحكومة أو أحد الوزراء.
٢. لجان التحقيق: تُعد لجان التحقيق فعالة في الكشف عن الحقيقة ومحاسبة المسؤولين عن التجاوزات والإخفاقات، وأن تُؤدي نتائج التحقيقات إلى إجراءات قانونية أو إقالة المسؤولين عن التجاوزات.
٣. مناقشة بيان السياسة العامة والميزانية: تُعد مناقشة بيان السياسة العامة والميزانية أدوات مهمة للبرلمان والتأثير على سياسات الحكومة وأولويات إنفاقها.^{٤٦}

ثالثاً: التحديات التي تواجهها

١. القيود القانونية: تُفرض قيود قانونية على بعض آليات الرقابة البرلمانية، مثل اشتراط توقيع عدد مُحدد من البرلمانيين لتقديم طلب استجواب أو تشكيل لجنة تحقيق.^{٤٧}
٢. التدخّلات السياسية: تُؤثر التدخّلات السياسية والحزبية بشكل كبير على فعالية الرقابة البرلمانية، خاصة في الدول التي تسيطر فيها الأحزاب على عمل البرلمان.^{٤٨}
٣. نقص الخبرة والكفاءة: يُعاني البرلمانيون من نقص الخبرة والكفاءة اللازمة.
٤. قوة السلطة التنفيذية: في العديد من الدول ومنها الجزائر والعراق ولبنان، تتمتع السلطة التنفيذية بنفوذ وسلطة أكبر من السلطة التشريعية، مما يُصعب من مهمة البرلمان في مراقبة الحكومة ومساءلتها.^{٤٩}
٥. الفساد: يُعد الفساد من أهم التحديات التي تُواجه الرقابة البرلمانية ويُؤدي إلى إضعاف فعالية أدوات الرقابة ويُصعب من محاسبة المسؤولين الفاسدين.

من المهم الإشارة إلى أن فعالية آليات الرقابة البرلمانية تتأثر بالعديد من العوامل الأخرى، مثل: مستوى الوعي السياسي والثقافة السياسية السائدة في المجتمع، ودور وسائل الإعلام في تسليط الضوء على أعمال البرلمان، ووجود مؤسسات قضائية مستقلة وفعالة تُساهم في محاسبة المسؤولين عن التجاوزات.

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث يمكن القول الرقابة البرلمانية تُعد ركيزة أساسية في أي نظام ديمقراطي، فهي الآلية التي تضمن مساءلة السلطة التنفيذية عن أعمالها، وتضمن تحقيق التزامها بالقانون والدستور، وتحقيق مصالح المواطنين العامة. وتهدف الرقابة البرلمانية إلى ضمان أن الأموال العامة تُنفق وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها، وأن الحكومة تصرف الأموال التي خصصها البرلمان في الموازنة العامة بشكل صحيح، ولا تتجاوز الحدود المحددة، وبناءً على ما تقدم، يُمكن استخلاص بعض النتائج والتوصيات حول آليات الرقابة البرلمانية في الأنظمة النيابية، مع التركيز على الجزائر، والعراق، ولبنان:

أولاً: النتائج

١- تبين ضعف دور البرلمان في الرقابة اللاحقة على الموازنة، حيث أن دور البرلمان اللبناني في الرقابة اللاحقة على تنفيذ الموازنة غالبًا ما يكون أقل فعالية، وقد يكون أقرب إلى النظري بدلاً من الفعلي.

٢- تبين قوة السلطة التنفيذية وضعف البرلمان في الجزائر حيث بين أن السلطة التنفيذية في الجزائر تتمتع بقوة ونفوذ كبيرين، مما يُضعف من قدرة البرلمان على مراقبة الحكومة ومساءلتها.

٣- توصل الباحث إلى عدم وجود تنظيم قانوني دقيق لإجراءات وآليات الرقابة في إقليم كردستان العراق حيث تبين عدم وجود تنظيم قانوني دقيق لإجراءات وآليات الرقابة البرلمانية في إقليم كردستان العراق، مما أدى إلى عدم تطبيق المسؤولية السياسية بشكل عام.

٤- تبين أهمية السؤال البرلماني كوسيلة رقابية على أهمية السؤال البرلماني كوسيلة رقابية فعالة في كشف الحقائق والحصول على المعلومات والبيانات من الحكومة.

٥- تبين أهمية لجان التحقيق البرلمانية حيث اتضح ان دور لجان التحقيق البرلمانية في الكشف عن الحقيقة ومحاسبة المسؤولين عن التجاوزات.

٦- تبين أن الرقابة البرلمانية تلعب دوراً حيوياً في ضمان الشفافية والمساءلة في الأنظمة الديمقراطية، إلا أنها تواجه تحديات عديدة تتفاوت حدتها من نظام لآخر .

٧- كما أظهرت الدراسة المقارنة أن هناك تبايناً كبيراً في فعالية آليات الرقابة البرلمانية بين الدول المختلفة، ويعود ذلك إلى مجموعة من العوامل السياسية، والاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية، ويمكن القول إن تعزيز فعالية الرقابة البرلمانية يتطلب تضافر جهود جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك البرلمانيون والحكومة والمجتمع المدني.

ثانياً: التوصيات

١- يُوصي الباحث بتعزيز دور المجالس النيابية في الرقابة اللاحقة على الموازنة، وتوفير الآليات والإطار القانوني الازم لتمكينها من ممارسة هذا الدور بفعالية.

٢- يُوصي الباحث بتفعيل آليات الرقابة البرلمانية في الجزائر، وتمكين البرلمان من ممارسة دوره بفعالية أكبر في مراقبة الحكومة ومساءلتها.

٣- يُوصي الباحث بوضع تنظيم قانوني دقيق للرقابة البرلمانية في إقليم كردستان العراق، وتحديد إجراءات وآليات تطبيق المسؤولية السياسية.

٤- يُوصي الباحث بتفعيل دور السؤال البرلماني ووضوح الإطار القانوني الخاص به، وتحديد آليات وإجراءات الرد على الأسئلة البرلمانية، وتحديد الجزاءات على عدم الرد أو التأخر في الرد

٥- يُوصي بتوسيع استخدام لجان التحقيق البرلمانية كوسيلة فعالة للكشف عن الحقيقة ومحاسبة المسؤولين عن التجاوزات، وتوفير الضمانات اللازمة لضمان استقلاليتها وحيادها.

٦- نوصي بتعزيز استقلالية البرلمانات في الدول الثالث وحمائتها من التدخلات السياسية والحزبية، وتمكينها من ممارسة دورها الرقابي بفعالية .

٧- نوصي بتبني مجموعة من الإجراءات، منها: تعزيز استقلال البرلمان، وتوفير الموارد الكافية له، وتطوير آليات الرقابة البرلمانية، وتعزيز الشفافية والمساءلة في عمل الحكومة، وتوعية الرأي العام بأهمية الرقابة البرلمانية .

٨- نوصي بإجراء المزيد من الدراسات والأبحاث في هذا المجال، بهدف تطوير فهم أعمق للرقابة البرلمانية وتحديد أفضل الممارسات.

هوامش البحث

^١ . السمنائي، محمد، الرقابة البرلمانية بين النظرية والتطبيق، مركز سلاز للأبحاث والدراسات، بيروت، ط١، ٢٠٢٢، ص١٢.

٢ - البحري، حسن مصطفى، الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية كضمان لنفاذ القاعدة الدستورية، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، جامعة شمس، مصر، 2005-2006، ص 36.

٣ - الصالح، عثمان عبد الملك، الرقابة البرلمانية على أعمال الإدارة في الكويت، مجلة الحقوق والشريعة، العدد4، جامعة الكويت، 1981، ص56.

٤ البحري، حسن مصطفى، مرجع سابق، ص37.

^٥ . المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق، مصر، 2004، ص 363/ ابن منظور، لسان العرب، مجلد 3، ج19، دار المعارف، مصر، ص 1699-1700.

^٦ . زكي، إيهاب، الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية، عالم الكتب، القاهرة، 1983، ص 2.

^٧ . فارس، عمران، التحقيق البرلماني، مجموعة النيل العربية، مصر، 1990، ص 332.

^٨ . الدوسري، شيخة خليفة البغدادي، الرقابة البرلمانية، منصة الأبحاث والدراسات الجامعية، مطبعة جامعة المملكة، الرياض، ط١، ٢٠٢٠، ص٩.

٩. الكيالي، عبد الوهاب؛ وآخرين، موسوعة السياسة، ج2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط١، ١٩٨١، ص 827.
10. زكي، ايهاب، مرجع سابق، ص 3-17.
11. عصفور، محمد شاكر، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط٢، عمان، ٢٠٠٩، ص١٤٨.
١٢. محفوظ، مهدي، علم المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، من دون ذكر الناشر، ط٢، بيروت، ٢٠٠٥، ص ١١٥.
١٣. محفوظ، مرجع سابق، ص١١٦.
١٤. أشرف، السيد حامد قبال، دور الأجهزة الرقابية على تنفيذ الموازنة العامة للدولة، دراسة مقارنة بين التشريعات المالية الوضعية والتشريع الاسلامي، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة، ط١، ٢٠١٥، ص٨٧؛ كودار عبيد محمد صالح، الرقابة السابقة واللاحقة على تنفيذ الموازنة العامة - دراسة مقارنة، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة، ط١، ٢٠١٧، ص ٥٨؛ المفرجي، احسان، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، المكتبة القانونية، بغداد، ط١، ١٩٩٠، ص٧٣.
١٥. زيد نضال شاكر، الاستجاب كأحد ادوات الرقابة البرلمانية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، بيروت، ٢٠١٩، ص١٧.
١٦. ميراز، سيروان عدنان، الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة العامة في القانون العراقي، طبع على نفقة مجلس النواب العراقي، بغداد، ط١، ٢٠٠٨، ص ٩٠.
١٧. جمال الدين، سامي، اللوائح الادارية وضمانة الرقابة القضائية، الاسكندرية، منشأة المعارف، ط١، 2003، ص314.
١٨. الشرقاوي، سعاد، النظم السياسية في العالم المعاصر تحديات وتحولات، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة، 2002، ص 137.
١٩. ميلود، ذبيح، مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الدستوري الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة العقيد الحاج، 2006، ص١٢.
٢٠. ميلود، مرجع سابق، ص23.
٢١. جمال الدين، مرجع سابق، ص 320.
٢٢. الشرقاوي، مرجع سابق، ص 144.
٢٣. الصالحي، مهما يونس، أسس الرقابة الدستورية على سلطة المشرع، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، المجلد ١٧، العدد ٦٩، ٢٠٢٠، ص٣٢.
٢٤. العبد الله، عمر، الرقابة على دستورية القوانين دراسة مقارنة، مجلة جامعة دمشق، المجلد ١٧، العدد ٢، ٢٠٠١، ص١٣.
٢٥. الدوسري، الرقابة البرلمانية، مرجع سابق، ص٢٣.
٢٦. العبد الله، الرقابة على دستورية القوانين مرجع سابق، ص١٤.
٢٧. نور الدين، عصام، معجم نور الدين الوسيط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٩، ص١٠١.
٢٨. حيارى، عادل، القانون الدستوري والنظام الدستوري، مطابع غانم عبادة، عمان، ط١، ١٩٧٢، ص٣٩٠.
٢٩. الطاهر، جرمون محمد، التحقيق البرلماني كألية رقابية فعالة تجاه الحكومة، مجلة آفاق علمية، المجلد ١١، العدد ٣، ٢٠١٩، ص١٢٦.
30. فهمي، مصطفى أبو زيد، الدستور فقها وقضاء، دار المطبوعات الجامعية، مصر، ط١، 1996، ص 619.
٣١. العامري، ضرغام كريم رحمان، وسائل الرقابة البرلمانية دراسة مقارنة، مجلة الجامعة العراقية، المجلد ٧١، العدد ٤، ص٣٨٩.
٣٢. أحلام، شتاتحة وفاء، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، جامعة زيان، قسم الحقوق، رسالة ماجستير، ٢٠٢١، ص٩٢.
٣٣. شبلي، خالد، آليات وأدوات الرقابة البرلمانية على الأمن والدفاع الوطنيين: مقترحات في سبيل رقابة أكثر فعالية على السياسات الأمنية والدفاعية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد ٧، العدد ١، ٢٠٢٢، ص ٧٩-٩٨.
٣٤. البحري، حسن، الرقابة البرلمانية، بحث قانوني مقدم للموسوعة القانونية المتخصصة، ط١، ٢٠٢٣، ص١٩.
٣٥. البحري، مرجع سابق، ص٢٢.
٣٦. السمنائي، محمد، تأثير العوامل الاقتصادية على فعالية الرقابة البرلمانية، مركز سلاز للأبحاث والدراسات، بيروت، ط١، ٢٠١٩، ص١٢.
٣٧. السمنائي، مرجع سابق، ص١٣.
٣٨. البحري، مرجع سابق، ص٢٢.
٣٩. شباح، فتاح، آليات الرقابة البرلمانية المرتبة لمسؤولية الحكومة في النظامين السياسيين الجزائري واللبناني دراسة مقارنة، المجلة الجزائرية للأمن

الإنساني، المجلد ٧، العدد ٢، ٢٠٢٢، ص ٤٣٩.

٤٠. بشير، بشير محمد، الرقابة البرلمانية في ظل النظام البرلماني، جامعة الموصل، كلية الحقوق، ٢٠٢١، ص ١١.

٤١. ريشوني، رولا، الرقابة في لبنان، أنواعها وآلياتها، مجلة القرار للبحوث العلمية، المجلد ٣، العدد ٧، ٢٠٢٤، ص ٢٢٠.

٤٢. ريشوني، مرجع سابق، ص ٢٢٩.

٤٣. البحري، مرجع سابق، ص ١٩.

٤٤. أحلام، مرجع سابق، ص ٩٣.

٤٥. ريشوني، مرجع سابق، ص ٢٥٣.

٤٦. البحري، مرجع سابق، ص ٣٢.

٤٧. البحري، مرجع سابق، ص ١٦.

٤٨. ريشوني، مرجع سابق، ص ٢٥٥.

٤٩. أديب، حارث، الوظيفة الرقابية للبرلمان في النظام الرئاسي، جامعة الموصل، كلية الحقوق، ٢٠٢١، ص ٥٢.

المصادر والمراجع

١- أحلام، شتاتحة وفاء، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، جامعة زيان، قسم الحقوق، رسالة ماجستير، ٢٠٢١، ص ٩٢.

٢- أديب، حارث، الوظيفة الرقابية للبرلمان في النظام الرئاسي، جامعة الموصل، كلية الحقوق، ٢٠٢١، ص ٥٢.

٣- أشرف، السيد حامد قبال، دور الأجهزة الرقابية على تنفيذ الموازنة العامة للدولة، دراسة مقارنة بين التشريعات المالية الوضعية والتشريع الاسلامي، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة، ط ١، ٢٠١٥، ص ٨٧.

٤- البحري، حسن مصطفى، الرقابة المتبادلة بين السلطين التشريعية والتنفيذية كضمان لنفاذ القاعدة الدستورية، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، جامعة شمس، مصر، 2006-2005، ص 36.

٥- البحري، حسن، الرقابة البرلمانية، بحث قانوني مقدم للموسوعة القانونية المتخصصة، ط ١، ٢٠٢٣، ص ١٩.

٦- بشير، بشير محمد، الرقابة البرلمانية في ظل النظام البرلماني، جامعة الموصل، كلية الحقوق، ٢٠٢١، ص ١١.

٧- جمال الدين، سامي، اللوائح الادارية وضمانة الرقابة القضائية، الاسكندرية، منشأة المعارف، ط ١، 2003، ص 314.

٨- حيارى، عادل، القانون الدستوري والنظام الدستوري، مطابع غانم عبادة، عمان، ط ١، ١٩٧٢، ص ٣٩٠.

٩- الدوسري، شيخة خليفة البنغدير، الرقابة البرلمانية، منصة الأبحاث والدراسات الجامعية، مطبعة جامعة المملكة، الرياض، ط ١، ٢٠٢٠، ص ٩.

١٠- ريشوني، رولا، الرقابة في لبنان، أنواعها وآلياتها، مجلة القرار للبحوث العلمية، المجلد ٣، العدد ٧، ٢٠٢٤، ص ٢٢٠.

١١- زكي، ايهاب، الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية، عالم الكتب، القاهرة، 1983، ص 2.

١٢- زيد نضال شاكر، الاستجاب كآحد ادوات الرقابة البرلمانية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، بيروت، ٢٠١٩، ص ١٧.

١٣- السمنائي، محمد، الرقابة البرلمانية بين النظرية والتطبيق، مركز سلازل للأبحاث والدراسات، بيروت، ط ١، ٢٠٢٢، ص ١٢.

١٤- السمنائي، محمد، تأثير العوامل الاقتصادية على فعالية الرقابة البرلمانية، مركز سلازل للأبحاث والدراسات، بيروت، ط ١، ٢٠١٩، ص ١٢.

١٥- شباح، فتاح، آليات الرقابة البرلمانية المرتبة لمسؤولية الحكومة في النظامين السياسيين الجزائري واللبناني دراسة مقارنة، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد ٧، العدد ٢، ٢٠٢٢، ص ٤٣٩.

١٦- شبلي، خالد، آليات وأدوات الرقابة البرلمانية على الأمن والدفاع الوطنيين: مقترحات في سبيل رقابة أكثر فعالية على السياسات الأمنية والدفاعية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد ٧، العدد ١، ٢٠٢٢، ص ٧٩-٩٨.

١٧- الشراوي، سعاد، النظم السياسية في العالم المعاصر تحديات وتحولات، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة، 2002، ص 137.

١٨- الصالح، عثمان عبد الملك، الرقابة البرلمانية على أعمال الإدارة في الكويت، مجلة الحقوق والشريعة، العدد 4، جامعة الكويت، 1981، ص 56.

١٩- الصالحي، مهما يونس، أسس الرقابة الدستورية على سلطة المشرع، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، المجلد ١٧، العدد ٦٩، ٢٠٢٠، ص ٣٢.

- ٢٠- الطاهر، جرمون محمد، التحقيق البرلماني كآلية رقابية فعالة تجاه الحكومة، مجلة آفاق علمية، المجلد ١١، العدد ٣، ٢٠١٩، ص ١٢٦.
- ٢١- العامري، ضرغام كريم رحمان، وسائل الرقابة البرلمانية دراسة مقارنة، مجلة الجامعة العراقية، المجلد ٧١، العدد ٤، ص ٣٨٩.
- ٢٢- العبد الله، عمر، الرقابة على دستورية القوانين دراسة مقارنة، مجلة جامعة دمشق، المجلد ١٧، العدد ٢، ٢٠٠١، ص ١٣. نور الدين، عصام، معجم نور الدين الوسيط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٩، ص ١٠١.
- ٢٣- عصفور، محمد شاكر، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط ٢، عمان، ٢٠٠٩، ص ١٤٨.
- ٢٤- فارس، عمران، التحقيق البرلماني، مجموعة النيل العربية، مصر، 1990، ص 332.
- ٢٥- فهمي، مصطفى أبو زيد، الدستور فقها وقضاء، دار المطبوعات الجامعية، مصر، ط ١، 1996، ص 619.
- ٢٦- كودار عبيد محمد صالح، الرقابة السابقة واللاحقة على تنفيذ الموازنة العامة - دراسة مقارنة، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة، ط ١، ٢٠١٧، ص ٥٨.
- ٢٧- الكيالي، عبد الوهاب؛ وآخرين، موسوعة السياسة، ج 2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط ١، ١٩٨١، ص 827.
- ٢٨- محفوظ، مهدي، علم المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، من دون ذكر الناشر، ط ٢، بيروت، ٢٠٠٥، ص ١١٥.
- ٢٩- المعجم الوسيط، ط 4، مكتبة الشروق، مصر، 2004، ص 363/ ابن منظور، لسان العرب، مجلد 3، ج 19، دار المعارف، مصر، ص 1699-1700.
- ٣٠- المفرجي، احسان، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، المكتبة القانونية، بغداد، ط ١، ١٩٩٠، ص ٧٣.
- ٣١- ميراز، سيروان عدنان، الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة العامة في القانون العراقي، طبع على نفقة مجلس النواب العراقي، بغداد، ط ١، ٢٠٠٨، ص ٩٠.
- ٣٢- ميلود، ذبيح، مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الدستوري الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة العقيد الحاج، 2006، ص ١٢.